منهجية حل القضايا الجزائية (القانون الجنائي والإجراءات الجزائية)

من المناسب إتباع الخطوات الآتية: عند حل أي قضية؟، ومنها القضايا الجزائية (العقوبات والإجراءات الجزائية).

أولاً/ استخراج الوقائع: أي بيان وقائع القضية موضوع السؤال، وهي نوعان (وقائع مادية ووقائع قانونية).

ثانياً/ استخراج المشاكل القانونية: التي تثيرها الوقائع.

ثالثاً/ تحديد المبادئ القانونية: التي تحكم هذه المشاكل القانونية.

رابعاً/ تطبيق (ثالثاً على: أولاً وثانياً): بمعنى تطبيق القواعد القانونية على وقائع القضية والمشاكل التي تثيرها.
وتفصيل ذلك كما يأتي:

أولاً: الوقائع.

بيان الوقائع محل القضية لا يشكل أية صعوبة: فالممتحن يذكر هذه الوقائع في صلب السؤال المطروح على الطالب؛ ودور الطالب هنا هو مجرد ناقل لهذه الوقائع؛ أو دور المُوَضِّح لهذه الوقائع وتسلسلها؛ ومن المستحسن أن يتمّ ذلك من خلال بيان الوقائع في شكل متسلسل: 1-... 2... 3.... وهكذا؛ وعلى الطالب أن يضع كل عبارة أو جملة متكاملة في بند من هذه البنود. وهي نوعان:

1- **وقائع قانونية:** وهي التي لها أصل قانوني (نص قانوني).
2- **وقائع مادية:** وهي غير الأولى، أي التي لا يوجد لها نص قانوني.

ثانياً: المشاكل (المسائل) القانونية.

أي بيان المسائل القانونية التي تثيرها الوقائع... فالقضية هي عبارة عن سؤال عملي أراد المُمتحِن أن يطرحه على الطالب؛ ومهمة الطالب ترجمة هذه الوقائع في صيغة سؤال نظري أو عدة أسئلة نظرية. أي على الطالب أن يسأل نفسه ما هو السؤال النظري الذي كان يمكن أن يكون بديلاً لهذه القضية العملية. وبعبارة أخرى: ولئن كانت المشاكل القانونية تُستمد من صلب السؤال المطروح على الطالب؛ إلا أن دور الطالب فيها لا يقف عند حد نقلها مباشرة من السؤال المطروح عليه. إذ يتعين على الطالب أن (يترجم) السؤال العملي (محل القضية المطروحة) إلى (سؤال نظري). فالقضية ماهي سوى سؤال نظري أرتدى (ثوب عملي)؛ وينبغي على الممتحن فيه قياس ذكاء الطالب، والتأكّد من قدراته على فهم الموضوع محل القضية.

ثالثاً: المبادئ القانونية.

المبادئ هي – في جوهرها – إجابة على الأسئلة أو المشاكل القانونية التي حددناها في البند الثاني. ولا تخرج المبادئ القانونية التي يتعيّن على الطالب أن يذكرها في حله للمشكل القانوني (السؤال)، فهي لا تخرج عن:

1- **نصوص القانون التي تحكم المسألة المطروحة عليه.**
2- **أحكام القضاء بخصوص هذه المسألة.**
3- **آراء الفقه بخصوص هذه المسألة.**
4- **رأي الطالب الشخصي (إن وجد).**

وليست كل القضايا تتطلب هذه المبادئ كلها المشار إليها أعلاه؛ فقد يكتفى بالنص القانوني فقط؛ وإذا كان النص القانوني يحتمل أكثر من تفسير نعرض لموقف القضاء ومدى أخذه بأي تفسير للنص المطروح؛ وإذا كان في الفقه عدة آراء في المسألة المطروحة نعرض لهذه الآراء (إجمالاً وليس تفصيلاً). كما أنّ الطالب إذا كان له رأياً مغايراً سواء أكان هذا الرأي من اجتهاده الخاص أو مجرد تبني لاتجاه فقهي معيّن؛ فعلى الطالب أن يذكر وجهة نظره هذه حتى تكون تحت مراقبة الممتحن عند تقدير إجابة الطالب. وبتعبير آخر؛ إنّ ذكر كل هذه الصور أو جانب منها في الحل يتوقّف على المشكلة القانونية محل البحث؛ فقد يُكتفى

- بالنسبة لبعض المشاكل بذكر موقف المشرع الذي صاغه في نص قانوني معيّن (لا اجتهاد مع صراحة النص).
- وقد يتطلّب الأمر تدعيم الإجابة بموقف القضاء (إن وجد).
- وقد يتطرّق الحل إلى بيان آراء الفقه – بما في ذلك رأي أستاذ المادة – متى كانت المشكلة القانونية قيد الدراسة محل خلاف فقهي.

<u>ملاحظة:</u> نذكر الطالب بأنّه ليس مطلوباً منه أن يرجح رأي أستاذه بصورة تلقائية (دون إمعان النظر والفكر) بل يتعيّن عليه أن يكون حر التفكير؛ فيرجح الرأي الذي يراه أكثر صواباً من غيره؛ شريطة أن يدعم ذلك بحجج قانونية مقبولة.

ولا شك في أنّ الطالب الذي يستطيع أن يدلو بدلوه في المشكلة القانونية محل الدراسة: يكون حله للقضية محل تقدير خاص من أستاذه، لأنّ هذا الرأي (شريطة أن يكون مدعماً بالأسانيد القانونية) يعبّر عن أقصى ما يستهدفه أستاذه من طرح القضية على الطالب؛ ألا وهو (تنمية القدرة على التفكير والفهم والتحليل).

رابعاً: تطبيق المبادئ القانونية على المشاكل القانونية والوقائع محل القضية.

فهو يعكس مدى قدرة الطالب على الفهم الصحيح لوقائع القضية، ومشاكلها القانونية. وتجدر الملاحظة أن تطبيق هذه المبادئ قد يكشف عن أكثر من حل للمشكلة القانونية، ويظهر ذلك جلياً متى كانت المشكلة القانونية محل القضية: يتنازعها أكثر من قانون أو أكثر من رأي.

فعلى الطالب أن يبيّن أثر تطبيق كل رأي على المشكلة القانونية محل الدراسة. ثم يرجّح التطبيق الذي يتفق مع الرأي السابق ترجيحه – من جانب الطالب – عند عرضه للمبادئ القانونية التي تثيرها القضية.